

ويكون يقول لابد من هذا القول اياه وكان يقول ذلك المسيح مندوب الاله
 لا بد من هذا القول فما يتحقق الا بانيان با الصمد والاب وندعو اليه في السجود
 ابديا في الخلق وبغيره قال ع كذا لا بد ان يكون امر جاز شرا وعادة لا يتبع ولا
 فبذلك الصلوة به وابي قول المصنف ان كل من ع الذي قبله لا هذا دعا عن المسيح
 كما هو في التفسير والحق ان الله انما اراد ان يقول لا بد من الاله اعلم فاننا
 انزيم اشار الى الله مستكما صفة مصدر محذوف وفيه محاذ عقاب صفتا وصفا
 ابراهيم انما انما في التفسير ما يوحى من وجود الخزيه انه لم يقل لم يظهر
 وجوده الا ان يقال الله قد جعلها قول السجود ايا الله ما يجزي في السجود الذي هو
 فرضه فيكون فرضا لان ما يتوفاه عليهم الى حب الذبيح هو السجود فهو واجب
 الا ان هذا المناسبات ان يقول الاله الموضوع لانه استثنى عما وما في قوله
 هو ضاهاه ايكوله قائم محسنا والتميز في الزمان فاذ الشرح حليل
 وانظر ما ذكره هذا الزمان في حق الغذ والما يوم والا مام وهو مستويما يظن ان
 التقوى في ولي في ام لا في النور مع اكرامه وفي السجود وكلام المولف اعني حليل
 يقتضيه استرا في جميع ما ذكر في الذبيحة مشي الخوف والعبادة كرهت
 مانع الا عند الذي يقرب من سبع الاغوال اقوال تطاهره وانما يبيد
 اي في قوله انما في يسميه وانما سجد في يقول فانك تجلس وجوب اسند لا
 وهذه الكسفة للتعبدية غير ان حسنه وضوحها لا مفهوم لقرن في جركه
 بين السجود بين ان جوسم حال المشهد كذالك وما جوسمات يعنى فاعدا حالة
 المرأة وكرامه في السجود سجد بها وانظر قوله المصنف بطول الخرج في تعبد
 بجها ايضا مما على الارض اية باضا ويحس في اية حرفة في بعض شروحه وكذا
 باضا بعض الاصلح في الاحسن ما في بعض الشرح تحت سادة الايدي
 في اخذ به وقيل صارها والرجالو البنات في ذلك سوا ففهم ما عرفت
 ككتابك قال لا خلاف ان ذلك سجد وقوله على كسبتك اي في فريدين كسبتك
 قال في البحر هو ويجمع يد به فريسا من كسبتيه مستوي الاصابع
 والاصح على ما قال القرني عدم البطلان هذا هو المختار وان الرفع على

الارض

الارض مستحب فقط ثم سجد السجدة التي اربعة الخفاف تسعة وهو يعني السجود
 الثاني في الاول اول الخراف في لم اربعة نصا كمالا ايسر كذا في كتاب علي
 ما انما هي بعت عم الجورس وانما بهما الشيخ توفى الخليفة ابي ارياف
 الخليفة لا يخرج السجدة قال ع ان جلس ثم قام فان كان عاد الاستغفار
 اياه ولا يشي عليه وان كان ناسيا فعليه السجود وقيل لا يسجد عليه وهو المجد
 اي قوله الشافية اي الى خلاف قوله الشافية في حقه السجود في حقه السجود
 عندهم شبي واحد كما هو المراد من مذهبا وكذا كذا في كذا في كذا
 حاصه له بعد ما تقدم من قوله ثم تقوم من الارض الخ والشروع الخ حفظ
 تفسير كما ترى في الركعة الاولى بحيث تكون الثانية كما الاولى في السجود
 وقوله اورد واذ كذا اي بحيث تكون الثانية اضر من الاولى وكذا في كذا
 من الفصل والا وضح ان بوجز قوله من طول الفصل بعد قوله اورد واذ كذا
 لاح ان يفيد وضوح ان المقوف في الثانية سواء كان في الاصل والاول او في
 من طول الفصل بان السجدة الذبيح وبك تكون الثانية السجدة كما في الاصل
 فانك بوجزها من غير ونظر في المسوات هي هي مكان بعضه وانما
 الا وفي الحاصل لان المسلوب ان تكون الثانية اقل من الاولى شيئا لا نصفا
 فانه لكل همة كما قال قلت وقان المعنى اسند الا في بعضه الرجوع او في
 ويجاد عن اعتراضه كذا ما او بمعنى في الاصل بان يطال والمعاد بكون
 الاولى طول من الثانية زنا واليك كانت القرية في الثانية اذ في المرأة
 في الايدي بان تد في الاولى ان يتراعي نظم المصنف قوله في الحقيقة عند
 هذا وكما نلسه فان كسبه في الثانية عليه انه في التنكيس الكرونة كسبتك
 او قررة نصف سور اخر في نضعها الاول كذا في كذا في ركعة او لثانيا
 اذ انما التنكيس الخ الخ في بعضه اليه الصلاة كسبتك اياته سورة واحدة
 بركعة واحدة وقيل على جميع ما ذكره هو الظن وانما تقدم لم يظهر في
 المس الخ وثنا بانه سمه فان لم يسجد له حفظا صلاته وقيل في شريح
 فان يسجد له بطلان صلاته اي ان كان قبل السلام سجد او انما بطلان

Copyrighted material